



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المرفقات: ٠١

الموضوع: إصدار بطاقة الائتمان مقابل حجز مبلغ

قرار الهيئة الشرعية رقم (٢٣/ب)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها السابع والتسعين بعد الثلاثمائة المنعقد يوم
الاثنين ١٤٢٩/٠١/٠٥ هـ الموافق ٢٠٠٨/٠١/١٤ م. في مدينة الرياض بالمقر الرئيس
للبنك قد اطّلت على موضوع: "إصدار بطاقة الائتمان مقابل حجز مبلغ" المرفوع من
مجموعة إدارة المنتجات، حيث يقوم البنك بإصدار بطاقة ائتمانية لعميله مقابل إيداع
العميل مبلغاً نقدياً يتم حجزه كضمان لسداد مديونية البطاقة، ويضع البنك الحد الائتماني
للبطاقة بما يمثل ٧٥% من مقدار المبلغ النقدي المحجوز.

وبعد الاطلاع على القرار (١٦) "ضوابط البطاقات الائتمانية"، والقرار (٢٣) "شروط
وأحكام بطاقة الائتمان ونماذجها"، وبعد المداولة والمناقشة قررت الهيئة إجازتها، ورأت أن
الأولى أن يتم حجز المبلغ في حساب استثماري لصالح العميل إن أمكن ذلك ورضي
العميل به.

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

الشيخ: عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشبلي (عضواً)

